مجلة رسالة الحقوق ISSN-2032-2075
الإصدار ١٥ ٢٠٢٣
العدد الثالث

تطور النظام القانوني الدولي للمناخ في ضوء اتفاق باريس عام ٢٠١٥

ا.د.صلاح جبير صدام البصيصي
كلية القانون ـــ جامعة كربلاء
salah.jubair@uokerbala.edu.iq

الخلاصة

أن العالم يخوض سباقا ضد الزمن من اجل الحفاظ على بيئة الكرة الأرضية وأن اتفاق باريس عام ٢٠١٥ يشكل أحدث معاهدة دولية لمعالجة تغير المناخ ويعد اعتماد قواعد باريس في كاتوفيتشي عام ٢٠١٨ خطوة مهمة بشأن حزمة من القواعد والإجراءات والهيئات المطلوبة لتنفيذ الاتفاق ومثل اعتماد اتفاق باريس فرصة ثمينة في مجال حماية المناخ من خلال وضع اهداف وقواعد قانونية طموحة، إذ تضمن الاتفاق اهدافا مهمة وأحكاما محددة بشأن سياسة التخفيف والتكيف والتمويل المناخي والشفافية فضلاً عن أحكاماً أخرى تتعلق بالتعاون وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا.

إن اتفاق باريس يترك مضمون حماية المناخ إلى السياسات الوطنية ولكنه يخلق التزامات قانونية دولية لتطوير وتنفيذ وتعزيز الاجراءات بشكل منتظم وتخضع السياسات الوطنية لنظام شفافية دولي قوي ويمكن القول إن هذا الاتفاق ليس مجرد اتفاقية ملحقة باتفاقية باريس الاطارية عام ١٩٩٢، بل هو نقطة تحول جذرية في قواعد القانون الدولي لحماية البيئة.

الكلمات المفتاحية: اتفاقية باريس، قواعد باريس، التخفيف والتكيف، المساهمات المحددة وطنيا، الشفافية.

Abstract

The world is racing against time for the environment protection of the plant and Paris Agreement is the latest international treaty to tackle climate change After reaching a consensus on a package of implementation rules at the Katowice COP 24 in 2018, the rules, procedures and bodies required for the implementation of the Agreement have been basically in place.

The adoption of this agreements a major step in climate protection and a legal framework to regulate the work of the international community to protect the climate. It is containing provisions on mitigation policy, climate finance, transparency, reporting and review and international cooperative mechanisms, as well as other sections on adaptation, capacity building, technology transfer.

The new climate deal is a laissez-faire accord among nations that leaves the content of domestic policy to governments but creates international legal obligations to develop, implement and regularly strengthen actions. National policies are subject to a robust international transparency system and global reviews, Finally, we can say the Paris agreement is not a part of Paris convention 1992, but it is a historical turning point for the rules of the rules of International Environmental law

Key words: Paris Agreement, Paris Rulebook, Mitigation and Adaptation, Nationally Determined Contribution, Transparency.

1-المقدمة

ان الهدف الثالث عشر من اهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة هو العمل المناخي ويدعو الى اتخاذ اجراءات عاجلة لمكافحة تغير المناخ وآثاره من خلال تنظيم الانبعاثات وتعزيز التطورات في مجال الطاقة المتجددة ويمارس النظام القانوني الدولي للمناخ دورا كبيرا في تحقيق هذا الهدف ،اذ يمثل النظام الدولي (International Regime) في القانون الدولي مجموعة القواعد والمؤسسات المتصلة به والتي تنشئها الدول لغرض ادارة وتنظيم علاقاتها في مجال محدد[١] وبالتالي فان النظام الدولي المناخي يمثل مجموعة القواعد والمؤسسات الدولية التي انشأتها الدول بغرض حماية العالم من خطر تغير المناخ وعليه فان النظام الدولي المناخي يتألف من عنصرين، اولهما القواعد القانونية التي تضمنت التزامات اطراف النظام المناخي والمبادئ التي تسترشد بها الاطراف لتحقيق اهداف النظام المناخي ، اما العنصر الثاني فهو مؤسسات النظام المناخي التي تساهم في تطوير هذا النظام والاشراف على تطبيق معاهدات النظام المناخي ومساعدة الاطراف على الامتثال لالتزاماتها القانونية الخاصة بحماية المناخ.

ويستند النظام القانوني الدولي للمناخ على ثلاثة وثائق قانونية رئيسة وهي اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية لتغير المناخ عام ١٩٩٢ وبرتوكول كيوتو عام ١٩٩٧ الملحق بالاتفاقية الاطارية وأخيرا اتفاق باريس بشأن المناخ عام ٢٠١٥ وجاء هذا الاتفاق الاخير بعد مفاوضات طويلة وشاقة دامت أكثر من عشر سنوات انتهت بتبني اتفاق باريس بتاريخ ١٥ كانون الثاني – ديسمبر عام ٢٠١٥ في المؤتمر الحادي والعشرين لاتفاقية الأمم المتحدة لتغير المناخ ودخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ في ٤ تشرين ثاني/ نوفمبر عام ٢٠١٦ وبلغ عدد الدول الموقعة عليه (١٨٤) دولة من اصل (١٩٤) دولة من الدول الأطراف في الاتفاقية الاطارية للمناخ عام ١٩٩٢ وتعد مجموعة الدول العربية احدى مجموعات التفاوض الرئيسة في مفاوضات اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ وهي مكونة من ٢٢ دولة عربية وتتولى المملكة العربية السعودية قيادة هذه المجموعة وصادقت ١٨ دولة عربية على اتفاق باريس في حين لم تصادق كل من العراق وليبيا واليمن ويعد اتفاق باريس أول اتفاق عالمي بشأن حماية المناخ تضمن التزامات على جميع الدول الاعضاء ويعتبر هذا الاتفاق تقدماً كبيراً في الجهود الدولية لمواجهة مخاطر تغير المناخ ويمثل مرحلة جديدة للتعاون الدولي في إطار النظام المناخي للأمم المتحدة الذي ظهر عام ١٩٩٢.

إن اتفاق باريس من الناحية الشكلية هو اتفاقية دولية حسب المادة الثانية من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات عام ١٩٦٩ واحتوى هذا الاتفاق على اهداف طموحة من أجل تخفيف انبعاثات الغازات الدفيئة وكذلك تضمن هذا الاتفاق على نوعين من الالتزامات أحدهما **التزامات موضوعية** مرنة من أجل تخفيف نسبة الانبعاثات والتكيف والدعم المالي والتقني والاخر **التزامات إجرائية** صلبة كالشفافية وتقديم التقارير الدورية المتعلقة بالتنفيذ ، كما أنه يرتكز على التزام اساسي مهم وهو الجهود المتعلقة بالتخفيف المحددة على المستوى الوطني والتي تمتلك كل دولة طرف الحرية والسيادة في تحديد قدراتها على التخفيف.[٢] وبذلك فأن اتفاق باريس يشق طريقا صعبا بين القانون غير الملزم او المرن (Soft Law) الذي يشجع

---

(١) باسل عبد الرؤوف الخطيب، النظام في العلاقات الدولية ،مجلة الدبلوماسي ،معهد الدراسات الدبلوماسية، السعودية-الرياض، العدد ٣٩ ،٢٠٠٨،ص٣٣

(٢) يقصد بالمساهمة المحددة وطنيا (NDCs) تلك المساهمة التي تقدمها الدول بموجب اتفاق باريس وتمثل اجراءات تخفيض آثار الضرر الناتج عن تغير المناخ وقد تتضمن ايضا معلومات عن خطط التكيف واحتياجات الدعم والمساعدة من بين امور اخرى.

على مشاركة الدول والقانون الملزم (Hard Law) الذي يؤكد على ضرورة الامتثال [١] وفي الوقت الذي شعرت فيه بعض الأوساط الاكاديمية بالسعادة للأجماع الذي حصل حول العمل المناخي في اتفاق باريس ،الا ان البعض من الاكاديميين شعروا بالقلق من ان الاتفاق لم يذهب بعيدا بما فيه الكفاية في تبني اهداف مناخية طموحة تنسجم مع مبادئ حقوق الانسان وعدالة المناخ [٢] وبذلك فان اعتماد اتفاق باريس جعل المجتمع الدولي يفتح صفحة جديدة في عملية التصدي لتغير المناخ [٣] وبذلك نجح اتفاق باريس في ارساء قواعد جديدة ومعايير اضافية وفرض التزامات على الدول المتقدمة والنامية على حد سواء وانشأ اطارا قانونيا دوليا يضم كافة الدول دون تفرقة حقيقية [٤] وفي هذا السياق يهدف هذا البحث إلى تقديم تحليل إلى أهداف هذا الاتفاق والالتزامات والأحكام القانونية التي تقع على الدول الاطراف وبيان نقاط القوة والضعف في هذا الاتفاق مع الاشارة إلى الارشادات والتوجيهات الواضحة والفعالة في كتاب قواعد كاتوفيتشي المتفق عليها عام ٢٠١٨ والتي يجب على الدول مراعاتها عند تنفيذ وتطوير خططها الوطنية لتنفيذ اتفاق باريس.

2- اهداف اتفاق باريس

تهدف اتفاقية باريس إلى العمل على توطيد وتعزيز الاستجابة العالمية لما يمثله تغير المناخ من خطر وتهديد على البشرية جمعاء دون الاخلال بالحق بالتنمية المستدامة ومكافحة الفقر وقد تضمنت المادة الثانية من الاتفاق هذه الاهداف التي يسعى لتحقيقها النظام الدولي المناخي.

2-1 : الهدف طويل الأجل للحد من تغير المناخ

ان تغير المناخ حسب المادة الأولى من الاتفاقية الاطارية للمناخ عام ١٩٩٢ (UNFCCC) يراد به التغير في المناخ والذي يعزى بصورة مباشرة وغير مباشرة الى النشاط البشري الذي يفضي الى تغير في تكوين الغلاف الجوي العالمي بالإضافة الى التقلب الطبيعي للمناخ وعلى فترات زمنية متماثلة وهكذا تفرق الاتفاقية الاطارية بين تغير المناخ (Climate Change) الذي يعزى الى انشطة بشرية وتقلبية المناخ (Climate Variability) التي تعزى الى اسباب طبيعية وعرفت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالمناخ (IPCC)[٥] تغير المناخ بانه يمثل مجموعة التغيرات التي تحدث على النظام المناخي نتيجة ظواهر كونية او أنشطة بشرية تؤثر سلبا على النظم البيئية والطبيعية وتتسبب في حدوث الكوارث

([1])Carter A.Hanson ,Hard and Soft Law in Paris Climate Agreement,Student Publications, 2021,p.5

([٢]) ينظر: Rimme M, Introduction: The Road to Paris intellectual property, human rights and climate justice, Springer,2018, p4

([٣]) ينظر تقرير المقرر الخاص بمسألة التزامات حقوق الانسان المتعلقة بالتماع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، مجلس حقوق الانسان، الدورة الحادية والثلاثون،١ شباط/ فبراير،٢٠١٦،ص١١

([٤]) السفير محمد نصر، 27 COP ومحددات الموقف التفاوضي المصري،مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، السنة الثامنة، العدد ٩٩،نوفمبر ٢٠٢٢،ص٨

([٥]) تأسست الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتغيرات المناخية عام ١٩٨٨ من قبل المنظمة العالمية للارصاد الجوي وبرنامج الامم المتحدة للبيئة وتضع هذا الهيئة التدابير والاستراتيجيات للتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه. ينظر: Farhana Yamin,Joanna Depledge,The International Claimate Change Regime,A Guide to Rule Institutions and Pracedures,Cambridge University Press,2004,p466

الطبيعية [١] وتشير ظاهرة تغير المناخ ايضا الى التغيرات الموسمية التي تجري على مدار فترة زمنية طويلة والمتعلقة بالتراكم المتزايد للغازات الدفيئة في الغلاف الجوي[٢].

ان الهدف الرئيسي من اتفاق باريس هو تعزيز الاستجابة العالمية للتهديد الذي يشكله تغير المناخ من خلال الحفاظ على ارتفاع متوسط درجات الحرارة العالمية في حدود اقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الثورة الصناعية ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة الى حد لا يتجاوز ١,٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الثورة الصناعية ولذلك جاءت صياغة المادة (٢/١/أ) من اتفاق باريس صياغة دقيقة وحكيمة بتجنب هدف درجة حرارة غير واقعية مع رفع مستوى الطموح الناتج عن مؤتمر كوبنهاكن[٣] لقد جمعت صيغة المادة السابقة من اتفاق باريس بين الطابع الملزم (Hard Law) والطابع المرن (Soft Law) ، اذ يجب على جميع الدول الاطراف ان تتماشى مع الهدف العام للاتفاق في تخفيض الانبعاثات بالنسبة المحددة مع ترك الحرية للدول الاطراف في ان تحدد التزاماتها بهذا الشأن بحسب امكاناتها المتاحة وبذلك جمع اتفاق باريس بين القانون الصلب والقانون المرن في صيغة فريدة من نوعها في مجال القانون الدولي للمناخ [٤] وقد طالبت الدول الجزرية كثيراً بالحد من ارتفاع درجة الحرارة عند حد (١,٥) وشددت على أهمية ذلك لتجنب اختفائها من الوجود ، كما يتضمن هذا الاتفاق هدف آخر للأطراف وهو ايقاف تزايد انبعاثات الغازات الدفيئة البشرية المنشأ من منابعها وإزالتها بواسطة بواليع في النصف الثاني من هذا القرن ورغم ان هذه العبارة (النصف الثاني من هذا القرن) لم تحدد تاريخا دقيقا بحد ذاته ،الا انه يفهم من انها تمتد الى ما بعد عام ٢٠٥٠ ومعنى ذلك ان اتفاق باريس للمناخ يحدد افقا زمنيا بحوالي (٣٥) سنة على اقل تقدير خلافا لبروتوكول كيوتو لعام ١٩٩٧ الذي حدد مدة سريانه لمدة (١٥) سنة فقط.[٥]

وقرر مؤتمرا غلاسكو للمناخ عام ٢٠٢١ (COP 26) ومؤتمر القاهرة للمناخ (COP 27) عام ٢٠٢٢مواصلة الجهود للحد من زيادة درجة الحرارة إلى (١,٥) درجة مئوية مع إعادة التكيف على هدف درجة الحرارة التي حددها اتفاق باريس ،كما وقع الاختيار على دولة الامارات العربية المتحدة لاستضافة مؤتمر الاطراف (COP 28) القادم عام ٢٠٢٣وهذا يعطي زخما واهمية للمنطقة العربية.

2-2 : التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ

يقصد بالتكيف في سياق مواجهة تغير المناخ تعديل النظم الطبيعية او البشرية استجابة للظروف المناخية الفعلية او المتوقعة او لمواجهة تأثيراتها مما يخفف من الضرر او يساعد في استغلال الفرص النافعة ولهذا لم تغفل اتفاقية باريس هذا الهدف فأدرجته ضمن المادة (٢/١/ب) من الاتفاقية في ظل التأكيد على تحقيق التنمية المستدامة ومكافحة الفقر وتوفير الاغذية.

وتختلف هذه الاجراءات من دولة إلى اخرى حسب موقعها الجغرافي ودرجة تأثرها بالتغييرات السلبية للمناخ وحسب قدرتها المالية ومن هذه الاجراءات على سبيل المثال هي بناء دفاعات الفيضانات وانشاء

([١]) ينظر: عيسى لعلاوي ، النظام القانوني الدولي لمكافحة التغيرات المناخية،ط١،مكتبة الوفاء القانونية،الإسكندرية، ٢٠١٧،ص٤٨.

([2]) Wiliam James Burroughs ,Climate Change:A Multidissiplinary Approach,Cambridge University Press,2001, pp.2-3

([3]) Thibault Laconde ,Accord de paris sur le climat:Analyse des points cles et prespectives energie et developpement,2015, p.11

([4]) Carter A.Hanson,op.cit,p.5

([5])Geraud de Lassus St-Genies , ĹAccord de paris sur le climat :Quelques Elementts de Decryptage (Revue quebecoise de Droit Intenational Annee , 2015) ,pp27-51

نظم الانذار المبكر للأعاصير والتحول إلى زراعة المحاصيل المقاومة للجفاف .... الخ والمشكلة التي لم يتم حلها في هذا الهدف وحتى في المؤتمر السادس والعشرين (COP 26) عام ٢٠٢١ هي في تحديد هدف عالمي محدد وكمي يتعلق بالتكيف، الامر الذي يترك لكل بلد تحديد اهداف التكيف الخاصة به واتخاذ الاجراءات بموجب ذلك وتعكف الامانة العامة في اتفاق باريس[١]على تطوير نموذج اولي لسجل عام للتكيف لكي تستعرضه الاطراف ويمكن لهم من خلاله التعلم من الاخرين واستكشاف الممارسات الجيدة وسيتم اتاحة النموذج الاولي لسجل المساهمات المحددة وطنيا من خلال بوابة واحدة تتكون من جزئيين احدهما لبلاغات التكيف والاخر للمساهمات المحددة وطنيا وتدعم مجموعة الدول العربية انشاء سجل عبر الانترنيت على غرار كل المساهمات المحددة وطنيا حيث سيكون بمقدور الاطراف تقديم بلاغات التكيف الخاصة بهم وتحديثها بشكل دوري[٢].

3-2: التدفقات المالية

إن الهدف الثالث من اهداف اتفاقية باريس لعام ٢٠١٥ اكدته المادة (٢/١/ج) وذلك بجعل التدفقات المالية متماشية مع مسار يؤدي إلى التنمية مع انخفاض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري ومع القدرة على تحمل تغير المناخ.

ولعل الغرض من هذا النص هو دعم التقنيات والاجراءات الصديقة للمناخ للحد من الانتاج وسبل العيش التي تكون ناتجة عن استخدام الكاربون بكثافة أو مع انبعاثات كبيرة تؤدي بالضرر بالنظم الايكولوجية والتي تضر بالقدرة على التكيف[٣] مع العلم أن التدفقات المالية وردت على نوعين في اتفاقية باريس الاطارية وبروتوكول كيوتو، أحدهما هو الدعم المالي المقدم للدول النامية والاخر هو الاستثمار أو المعاملة التي تتبعها آليات التنفيذ مثل آلية التنمية النظيفة وآلية العمل المشترك والتجارة الدولية للانبعاثات وتوفر حزمة كاتوفيتشي للمناخ بعض التفاصيل المهمة حول تمويل المناخ في المستقبل ،اذ تؤكد على تعبئة التمويل المناخي بحدود (١٠٠) مليار دولار امريكي بين اعوام ٢٠٢٠ الى عام ٢٠٢٥ لكل من اجراءات التكيف والتخفيف للدول النامية مع الاستفادة من الصندوق الاخضر للمناخ ومرفق البيئة العالمية[٤].

3- أحكام اتفاق باريس عام ٢٠١٥

تميز اتفاق باريس بتنوع واختلاف الاحكام القانونية من أجل تحقيق العدالة المناخية [٥] والمحافظة على المناخ من خلال مجموعة من الأحكام الموضوعية والاحكام الإجرائية.

---

(١) وهي الهيئة الادارية الرئيسة في الاتفاق وتقوم بادارة وتنسيق الانشطة الاطارية الخاصة بدورات مؤتمر الاطراف وتقدم المساعدة للدول الاطراف في اداء المهام المحددة بالاتفاق.

(٢) مصطفى هاشم ، لينا ياسين، احمد سبع الليل، مفاوضات الدول العربية بموجب اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ، مؤسسة فريد ريشي ايبرت، عمان، ٢٠٢٢،ص٢٣

(3) Ruo- Shui Sunxion , Gao , Chum Den , Can Wang, Is the paris rule book sufficient for effective implementation of Paris Agreement? Beijing.China,2022, p3

(٤) الصندوق الاخضر(GCF) هو اكبر صندوق دولي متعدد الاطراف للمناخ وانشئ عام ٢٠١٠ بموجب مؤتمر الاطراف السادس عشر من اجل دعم المشاريع والبرامج والسياسات والانشطة المخفضة للانبعاثات وبموجب اتفاق باريس عام ٢٠١٥ يظل مؤسسة مستقلة قانونا تستضيفها كوريا الجنوبية .اما مرفق البيئة العالمية (GEF) فقد انشأ من قبل البنك الدولي عام ١٩٩١ ويعد من اقدم الآليات المالية لاتفاقية الامم المتحدة الاطارية للمناخ عام ١٩٩٢ ويقدم المنح للدول النامية.

(٥) لا يوجد تعريف جامع مانع لمصطلح العدالة المناخية ،فهي تعني لدى البعض (المعاملة العادلة لجميع الناس والتحرر من التمييز مع خلق مشاريع وسياسات تعالج تغير المناخ) وهي تعني عند البعض الاخر (افضل طريقة لتوزيع أعباء تغير المناخ على رفاه البشر للأفراد او الجماعات بالعدل) أي العدالة في توزيع الأعباء وتكاليف التخفيف بالتساوي لحماية حقوق

3-1 : الأحكام الموضوعية : ان هناك ثلاثة التزامات موضوعية في هذا المجال :

3-1-1 : التخفيف من انبعاثات الغازات الدفيئة

يقصد بتخفيف آثار الضرر في سياق تغير المناخ ،التدخل البشري لتقليل مصادر الغازات الدفيئة او تحسين البواليع الخاصة بها ومن بين هذه التدابير الكفاءة في استخدام الوقود الاحفوري او استخدام الطاقة المتجددة بدلا من مصادر الطاقة التقليدية والتوسع في الغابات والحفاظ عليها ولذلك جاء اتفاق باريس للتأكيد على الالتزام الجماعي في سبيل الوصول إلى وقف عالمي لزيادة انبعاثات الغازات الدفيئة في أقرب وقت ممكن.

وبناءً على ذلك قام اتفاق باريس بالتشديد والتركيز على أعمال التخفيف في المادة (٤) منها وذلك بوضع نظام للتخفيف الجماعي يستند إلى التزام ثلاثي يتمثل الالتزام الأول في قيام كل طرف بإعداد (المساهمات المحددة على الصعيد الوطني (NDCs)) التي يعتزم تحقيقها بما في ذلك هدف التخفيف وابلاغ امانة الاتفاقية بذلك[١] والالتزام الثاني اتخاذ تدابير داخلية للتخفيف من الاثار من أجل تحقيق الهدف المحدد من مساهماتها[٢] والالتزام الثالث هو رفع مستوى الطموح في مساهماتها كل خمس سنوات[٣] تماشياً مع المبدأ الجديد الذي يلزم الدول بأن تقدم في كل مرة مساهمة أكثر طموحاً من المساهمة السابقة [٤] وينص اتفاق باريس كذلك على تسجيل هذه المساهمات في سجل عام تحتفظ به أمانة الاتفاقية [٥] وإذا كان اتفاق باريس يلزم جميع الاطراف بإنشاء مساهمة محددة وطنيا (القانون الصلب) فانه في نفس الوقت يسمح للأطراف باختيار هدف التخفيف الخاص بها (القانون المرن)، إلا أنه مع ذلك يضع بعض الالتزامات على الاطراف، إذ ينبغي أولاً أن يكون مستوى الطموح المختار عالياً قدر الامكان (Highest Possible Ambition) بما يراعي مسؤوليتها المشتركة وأن كانت متباينة في قدراتها وفي ضوء الظروف الوطنية المختلفة[٦]، ثم أنه ينبغي على البلدان المتقدمة أن تواصل أداء دورها الريادي عن طريق الاطلاع بأهداف مطلقة لخفض انبعاثات الغازات الدفيئة على نطاق الاقتصاد[٧] وفي ضوء هذه العناصر من الواضح أن تعريف اهداف التخفيف في مرحلة ما بعد العام ٢٠٢٠ تعبر عن نهج من أسفل إلى اعلى (bottom – up) أي أنه يعتمد على تحديد الدول بنفسها لما تعتبره مساهمة عادلة وطموحة من جانبها وأن كانت هذه الاهداف خالية من القوة الملزمة [٨]،الا انها تشكل حاجة ماسة من اجل انجاح اتفاق باريس من خلال زيادة عدد الاطراف المشاركة فيه وذلك بوضع التزامات مرنة على الاطراف، اذ ان زيادة التشدد في الالتزامات يقلل نسب مشاركة الدول والعكس صحيح.

الانسان وخاصة الفئات الضعيفة في المجتمع. ينظر: هشام محمد بشير، العدالة المناخية من منظور القانون الدولي، مجلة السياسة والاقتصاد، المجلد (١٦) السنة (١٥) تموز-يوليو،٢٠٢٢، ص٣٥٠

(١) المادة (٢/٤) من اتفاق باريس.

(٢) المادة (٢/٤) من اتفاق باريس

(٣) المادة (٩/٤) من اتفاق باريس.

(4) Geraud de Lassus St-Genies ,op.cit ,p.37

(٥) المادة (١٢/٤) من اتفاق باريس.

(٦) المادة (٣/٤) من اتفاق باريس.

(٧) المادة (٤/٤) من اتفاق باريس.

(٨) ان اعتماد اتفاق باريس على نظام جديد لما بعد عام ٢٠٢٠ ليس من قبيل الصدفة بل يطابق هذا التاريخ نهاية الالتزامات التي تعهدت بها الدول كجزء من فترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو لمكافحة تغير المناخ للفترة الممتدة بين (٢٠١٣-٢٠٢٠)

واخيرا يستكمل هدف التخفيف بالمادة (٥) من الاتفاق التي تشجع الاطراف على تعزيز مصارف وخزانات الغازات الدفيئة بما في ذلك الغابات في حين تنص المادة (٦) من الاتفاقية على آليات معينة لمساعدة الاطراف على تحقيق اهدافها الخاصة بالتخفيف وتسمح هذه الاليات للأطراف بالسعي إلى تعاون طوعي في تنفيذ مساهماتها الوطنية بما في ذلك استخدام نتائج التخفيف المنقولة دولياً في الوفاء بمساهماتها المحددة وطنياً وكذلك يمكن للكيانات الخاصة والعامة دعم مشاريع التخفيف من انبعاثات الغازات الدفيئة ولا شك ان مساهمة القطاع الخاص في عملية التخفيف له اهمية وخاصة عند دعم الحكومة للقطاع الخاص بتخفيض الضرائب عليه عند قيامه بالأنشطة الصناعية الصديقة للبيئة.

3-1-2 : التكيف مع الاضرار المترتبة على تغيير المناخ

ان التكيف يعكس امكانية او قدرة اي نظام على تعديل خصائصه او سلوكه لتوقع تقلبية المناخ وتغيره والتعامل معه والاستجابة لهما والتكيف يتضمن جانبين مهمين ويتمثل الجانب الاول في بناء القدرة على التكيف اي زيادة قدرة المجموعات او الافراد او المنظمات على التكيف مع التغيرات اما الجانب الثاني فيتعلق بتنفيذ قرارات التكيف اي تحويل تلك القدرة الى عمل وكلا الجانبين مهمين في مواجهة التأثيرات الناتجة عن تغير المناخ والاستجابة له [١] وتتعامل المادتان (٧ ، ٨) من اتفاق باريس مع إدارة الاثار الضارة نتيجة تغير المناخ ، إذ تحدد المادة (٧) من الاتفاق التزاما قانونياً للتكيف يلزم الاطراف باتخاذ تدابير وطنية في هذا المجال مع دعوتهم إلى التعاون فيما بينهم وتقر الدول الاطراف في اتفاق باريس بأن التكيف يشكل تحدياً عالمياً يواجه الجميع وأنه عنصر اساسي في الاستجابة العالمية الطويلة الاجل لتغير المناخ وينص الاتفاق أيضاً على أنه ينبغي للبلدان أن تركز بقدر أكبر على تخطيط التكيف وينبغي أن تقوم الاطراف المعنية بالتخطيط استناداً إلى هذه الخطط بتعزيز تعاونها وذلك من خلال تحويل الاموال[٢].

ويشير الاتفاق إلى أنه ينبغي للأطراف أن تعزز تعاونها من أجل تدعم اجراءات التكيف على نحو يراعي اطار (مؤتمر كانكون للتكيف) والقرار بالعمل ضمن هذا الاطار هو التزام بمواصلة خطط التكييف الوطنية التي تنص على أن البلدان النامية تضع احتياجات التكييف على المدى المتوسط والطويل مع تلقي البلدان الاقل نموا دعماً محدداً لأعداد برامج التكيف وتنفيذها[٣] ويتم تشجيع المنظمات والهيئات المتخصصة بالأمم المتحدة لدعم جهود الاطراف في تنفيذ الاجراءات مع مراعاة الوضع الاجتماعي والنظم الايكولوجية القابلة للتأثر ويلزم كل طرف كلما أمكن بتقديم وتحديث البلاغات الخاصة بالتكيف بصفة دورية تتضمن اولويات واحتياجات وخطط واجراءات التنفيذ والدعم دون خلق أية اعباء اضافية على الاطراف من الدول النامية ويتم تسجيل هذه البلاغات في سجل عام تحتفظ به الامانة مع تقديم دعم دولي مستمر ومعزز للدول النامية[٤].

وأخيراً تنشئ المادة (٨) من اتفاق باريس عملية لتحسين الفهم والاجراءات والدعم على اساس تعاوني وتيسيري فيما يتعلق بالخسائر والاضرار المرتبطة بالأثار الضارة لتغير المناخ وكان ادراج موضوع (الخسائر والاضرار) في المفاوضات نتيجة مبادرة البلدان المعرضة بصفة خاصة لهذه الاثار السلبية

---

(1) Theobald Frank Theodory,Indigenous Knewledge and Odapation to Climate Change in the Ngono River Basin,Bonn,2016, p.26

(٢) ينظر المواد (٢/٧ و ٦/٧ و ٧ / ٩) من اتفاق باريس.

(3)Charlotte Streck ,Paul keenly and Maritz Von Unger , The Paris Agreement : A new Beaning , Journal for European Environment & Planning law 13 (Leiden , 2016) p.18

(٤) المادة (١١/٧ – ١٢ – ١٣) من اتفاق باريس.

والتي كانت تتأمل في التعويض عن الاضرار الناجمة عن تغير المناخ غير أن هذا الموضوع اصطدام بمعارضة البلدان المتقدمة وبذلك صيغت المادة (٨) من اتفاق باريس على نحو لا يمكن ان تكون اساس لأي مسؤولية أو تعويض على الدول المتقدمة المسببة لأكبر نسبة انبعاثات ضارة في البيئة وبحلول عام ٢٠٢٢ ستعمل لجنة التكيف مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالمناخ (IPCC)على صياغة ارشادات تكميلية بشأن توصيل المعلومات المتعلقة بالتكيف وستقوم الاطراف بتقييم ارشادات التكيف عام ٢٠٢٥ واذا لزم الامر تنقيحها.

3-1-3: التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات

يقصد بتمويل برامج تغير المناخ ذلك التمويل المحلي او الوطني او الدولي سواء من المصادر العامة ام الخاصة او البديلة لتقديم العون والمساعدة في اجراءات التخفيف من تغير المناخ او التكيف معه وقد نصت المواد من ٩ إلى ١١ من اتفاق باريس على وسائل تنفيذ هذا الاتفاق وتشمل الموارد المالية ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات.

وفيما يتعلق بالتمويل فأن المادة (٩) من الاتفاق تتطلب من البلدان المتقدمة أن تقدم الموارد المالية إلى البلدان النامية وتدعو الاطراف الاخرى إلى المساهمة في عملية تقديم هذا الدعم على اساس طوعي[١] ورغم أن المادة (٩) من الاتفاق لم تشر إلى أية ارقام ملموسة لتمويل المناخ ولا جدولاً زمنياً[٢] إلا أن الفقرة الثالثة من المادة (٩) تشير إلى الدور الهام للأموال العامة من خلال مجموعة ومختلفة من الاجراءات وينبغي أن تهدف هذه الموارد المالية إلى تحقيق توازن بين التكيف والتخفيف مع مراعاة الاستراتيجيات الخاصة بكل دولة واولويات احتياجات الاطراف من الدول النامية وبصفة خاصة تلك المعرضة للمخاطر العكسية للمناخ ولديها قيود كبيرة على القدرات مثل البلدان الاقل نمواً والدول الجزرية الصغيرة[٣] وتلتزم الدول المتقدمة بالإبلاغ كل سنتين عن المعلومات الكمية والكيفية المتعلقة بالفقرتين (١ و ٣) من المادة (٩) والتي تشمل المستويات المتوقعة للموارد المالية العامة التي يتم تقديمها للدول النامية مع تشجيع الاطراف الاخرى التي تقدم الموارد على الابلاغ عن هذه المعلومات كل سنتين بصورة طوعية ، كما تقوم بتقديم معلومات شفافية ومنسقة حول دعم الدول النامية الذي يتم تقديمه وتعبئته من خلال المساعدات العامة كل سنتين وتعمل الآلية المالية للاتفاقية الاطارية في خدمة هذه الآلية المالية[٤] وفي حزمة كاتوفيتشي تم تخفيف القواعد المتعلقة بالتمويل بشكل كبير، اذ تم منح الدول المتقدمة خيار تضمين جميع انواع الادوات المالية من القروض الميسرة وغير الميسرة والمنح والمساعدات من مختلف المصادر العامة والخاصة للوفاء بالتزاماتها والقيام بذلك دون اية آلية قوية للمساءلة.

وفيما يتعلق بنقل التكنولوجيا فأنها تتمثل في الاجراءات والتدابير التي تتعلق بتبادل الخبرات الفنية او الخبرات العملية والتجهيزات اللازمة لتخفيف آثار تغير المناخ والتكيف مع هذه الاثار بين مختلف الاطراف المعنية وقد وضعت المادة (١٠) من الاتفاق اطارا للعمل على توفير آلية نقل التكنولوجيا ويعزز هذا الاطار العمل التعاوني شأن نقل التكنولوجيا وتطويرها لتنفيذ هذا الاتفاق وهو مصمم لتقييم الاحتياجات والقدرات والعقبات[٥] وسيوفر اطار التكنولوجيا الذي تم انشائه بموجب اتفاق باريس توجيها شاملا لآلية التكنولوجيا لدعم تنفيذ اتفاق باريس ويحتوي الاطار على خمسة مجالات تركز على الابتكار

---

(١) تنظر المادة (١/٩ و ٢/٩) من اتفاق باريس .

(2) Geroud de Lossus St- Genies , op. cit. p.39 – 40

(٣) تنظر المادة (٤/٩) من اتفاق باريس.
(٤) تنظر المادة (٧/٩ – ٨) من اتفاق باريس.
(٥) تنظر المادة (١٠ / ٤ – ٦) من اتفاق باريس.

والتنفيذ والبيئات التمكينية والدعم مع المشاركة النشطة لأصحاب المصلحة المعنيين وتعاون اوثق بين القطاعين العام والخاص وتحدد المبادئ التوجيهية لتنفيذ عملية التقدم المحرز في تطور نقل التكنولوجيا.
وأخيراً يشدد الاتفاق في المادة (١١) منه على ضرورة بناء القدرات ويراد بذلك عملية تطوير المهارات الفنية والقدرات المؤسسية في الدول النامية لتمكينها من التعامل بفاعلية مع اسباب تغير المناخ وآثاره وبذلك يعد بناء القدرات وسيلة تمكن البلدان النامية الاطراف من اتخاذ إجراءات فعالة أزاء تغير المناخ تشمل تنفيذ إجراءات التكييف والتخفيف ولهذا فأن بناء القدرات هو جهد تعاوني من جميع الاطراف وينبغي للدول المتقدمة أن تعزز الدعم المقدم لبناء القدرات في الدول النامية ويتم تعزيز انشطة بناء القدرات من خلال مؤسسات مناسبة وينظر مؤتمر الدول الاطراف في تلك القرارات المتعلقة ببناء القدرات[١] واتخذت قواعد كاتوفيتشي اجراءات لتقوية الدعم المؤسسي لبناء القدرات واطلقت برنامجها للجنة باريس المعنية ببناء القدرات ودعت الاطراف والمراقبين الى ابداء آرائهم.

3-2 : الأحكام الإجرائية

نصت المواد (١٣ و ١٤ و ١٥) من اتفاق باريس عام ٢٠١٥ على ثلاثة قواعد اجرائية مهمة وهي الشفافية والتقييم العالمي والامتثال .

3-2-1 : الشفافية

يمكن تعريف الشفافية بأنها عبارة عن عملية إعداد تقارير ومراجعتها لتعزيز الثقة بين جميع الاطراف في الاتفاقية والذي يساهم أيضاً في تعزيز العمل الفردي والجماعي ومثال ذلك قوائم الجرد والاحصاء لانبعاثات الغازات الدفيئة وتقارير مستوى التقدم في اهداف تخفيف آثار تغير المناخ والدعم المالي الذي يتم تقديمه او الحصول عليه وتشكل الشفافية ركن اساسي في اتفاق باريس ، فمصطلح الشفافية ذكر (١٣) مرة في متن الاتفاق ويضاف إليه تعابير مرادفة ومرتبطة بالشفافية (كالوضوح) و(الفهم) وكذلك (نشر بعض المعلومات)[٢] وكذلك خصص اتفاق باريس نص كامل تمثل في المادة (١٣) وتتسم الشفافية في أطار هذا النص بالمرونة أي يتم مراعاة قدرات الدول النامية في أطار الإجراءات والمبادئ المتعلقة بالشفافية وتحدد المادة (١٤) من الاتفاق اطارا زمنيا مدته خمس سنوات لعقد مؤتمر الاطراف من اجل مراجعة التزام الدول بالمساهمات المحددة وطنيا الخاصة بها من اجل وضع مساهمات الدول في سياق عالمي فيما سماه الاتفاق (التقييم العالمي).
وفي هذا الصدد ينص اتفاق باريس على أنشاء اطار عمل معزز لشفافية الإجراءات والدعم من شأنه أن يوفر فهماً واضحاً للإجراءات المتعلقة بتغير المناخ بما في ذلك وضوح وتتبع التقدم المحرز نحو تحقيق المساهمات المحددة وطنيا لفرادى الدول بموجب المادة (٤) وإجراءات التكيف بموجب المادة (٧) بما يشمل الممارسات الجيدة والأولويات والاحتياجات والثغرات وسيتعين على الأطراف جمع وإتاحة المعلومات اللازمة لتتبع التقدم المحرز في تنفيذه وتحقيقه وتتبع انبعاثاتها في تقارير الجرد الوطنية[٣].
وبموجب اتفاق باريس تقسم قواعد الشفافية إلى قواعد عامة وأخرى خاصة ، فقواعد الشفافية الخاصة تشير إلى الابلاغ والمراجعة والاعتبار متعدد الأطراف بما في ذلك قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس

---

(١) مؤتمر الاطراف (COP) هو اعلى هيئة لاتخاذ القرارات في اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ عام ١٩٩٢ ويجتمع المؤتمر مرة واحدة سنويا لمتابعة تقدم تنفيذ الاتفاقية ولكل دولة طرف في الاتفاقية صوت واحد .
(٢) Anne Sofie Tabau , Une gouvernance globale du climat per la trancparence depuis l'accard de paris ; Le droit globole de l'envivonnement comme solfege ? Revista de Direito International Brazilian Journal of International Law, Vol 14 , 2017, p.37
(٣) تنظر المادة (١/١٣) والمادة (٥/١٣) من اتفاق باريس.

الحراري والتقدم المحرز في المساهمات الوطنية وأهداف وإجراءات التكيف والدعم المقدم والتي تتماشى مع الترتيبات القائمة بموجب الاتفاقية ، أما قواعد الشفافية العامة فتتضمن المعلومات الضرورية للاتصال وتقارير قواعد المحاسبة الخاصة بالمساهمات المحددة وطنيا بموجب المادة (٤) وابلاغ التكيف بموجب المادة (٧) والتقرير الذي يصدر كل سنتين عن الدعم المالي الارشادي بموجب المادة (٩) وتقرير بناء القدرات بموجب المادة (١١) من الاتفاق.[١]

ويغطي قسم رئيس من كتاب القواعد الشفافية ويصف هذا القسم تفاصيل التقارير التي تقدمها الدول ويغطي سبعة انواع من المعلومات بما في ذلك الابلاغ عن الانبعاثات والتقدم المحرز نحو الوفاء بتعهدات المناخ والتكيف والتمويل المتعلق بالمناخ المقدم او المستلم وقد بينت قواعد باريس في كاتوفيشي عام ٢٠١٨ بموجب المقرر ١٨/ م أ ت – ١ عددا من المبادئ التوجيهية لمساعدة الدول في اعداد وتقديم تقاريرهم الدورية بتنفيذ اتفاق باريس وكذلك من أجل ضمان الموثوقية واكتمال وقابلية مقارنة المعلومات والتقارير[٢] .

3-2-2: التقييم العالمي

أن التقييم العالمي حسب الفقرة الأولى من المادة (١٤) من اتفاق باريس يكون بطريقة شاملة وتيسيرية مع مراعاة مسائل التخفيف والتكيف ووسائل التنفيذ والدعم وفي ضوء الانصاف وأفضل المعارف العلمية المتاحة ، وأن الإشارة إلى الانصاف يفتح الطريق حول التفكير الجماعي عن كيفيات تقاسم الاعباء على ضوء المسؤوليات المشتركة والمتباينة في مجال تغير المناخ[٣] وحسب الفقرة الثانية من المادة (١٤) من الاتفاق يقوم بإجراء التقييم العالمي مؤتمر الدول الاطراف في اتفاق باريس(COP) دوريا واول عملية ستتم عام ٢٠٢٣ ثم كل خمس سنوات ونتائج هذا التقييم العالمي الدوري تسترشد به الاطراف من اجل تحديث وتقوية تدابيرها او دعمها وفقا للإجراءات المحددة على المستوى الوطني وفقا لأحكام اتفاق باريس وكذلك تعزيز التعاون الدولي المتعلق بالإجراءات المناخية حسب الفقرة الثالثة من المادة (١٤) من الاتفاق وتقول رئيسة برنامج الامم المتحدة للمناخ السابقة (كريستيانا فيغريس) بان عملية التقييم والجرد هي القلب النابض لاتفاق باريس وهي لكل خمس سنوات وتقدم من جميع الدول من اجل تقييم التقدم المحرز نحو هدف باريس طويل الاجل المتمثل في تجنب الاحترار العالمي الخطير.[٤]

ويمثل التقييم العالمي فرصة لتقييم ما إذا كانت إجراءات التخفيف الجماعية كما معبر عنها بالمساهمات المحددة وطنياً (NDCs) متسقة مع الوفاء بالأهداف العالمية لدرجة الحرارة التي ينص عليها اتفاق باريس وهو أمر يتسم بأهمية خاصة بالنظر للفجوة في التزامات التخفيف في المساهمات المحددة وطنياً وتتم عملية التقييم العالمي بجمع المعلومات الخاصة بالأثر الاجمالي للمساهمات المحددة وطنياً التي تبلغ عنها الاطراف وخاصة جهود التكيف والدعم والتجارب

([1])Ruo-shuisun and others , op.cit , p.6 .

([٢]) بو ثلجة حسين، الشفافية في اطار اتفاق باريس حول المناخ، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد ٧، العدد ١،جوان،٢٠٢٢،ص٣٠٦

([3]) Sandrine Maljean-Dubois , Rajamani Lavanya , Le'accord de paris sur Les changements climatiques du 12 docembre 2015 (Annuaire Francais de Droit International CNRS) Vol,61 , 2015, p.648

([4])www.UNFCCC.org

والاولويات وكذا حشد وتقديم الدعم ، كما تشمل آخر التقارير الصادرة عن الهيئة الحكومية المعنية بتغير المناخ وتقارير اللجنة الفرعية للتنفيذ واللجنة الفرعية للمنشورة العلمية والتكنولوجية وتلي هذه المرحلة مرحلة التقييم التقني للمعلومات المجمعة والتي تهدف إلى تقييم التقدم الجماعي المحرز صوب تحقيق غرض الاتفاق واهدافه طويلة الآجل[١] وتحدد ارشادات التنفيذ عملية تنظيم واجراء التقييم العالمي بشكل اكثر صرامة وبدون تمييز بين طرف واخر وسيأخذ التقييم العالمي في الاعتبار المعلومات المتعلقة بأهداف الاتفاقية على المستوى الجماعي واخيرا تحدد قواعد كاتوفيتشي هيكل عملية الجرد والتقييم والتي يمكن تقسيمها الى ثلاث مراحل وهي جمع المعلومات والتقييم الفني والنظر في المخرجات[٢] وهكذا يتم الاستخلاص من التقييم العالمي مدى استجابة الدول لالتزاماتها بمقتضى اتفاق باريس وبالتالي تحسين هذه الاستجابة وتعزيزها في سياق التعاون الدولي في مواجهة تغير المناخ.

3-2-3: نظام الامتثال

لقد تم اعتماد نظام الامتثال بموجب المادة (١٥) من اتفاقية باريس وحسب الفقرة الاولى تنشأ آلية تهدف إلى تيسير تنفيذ أحكام هذا الاتفاق وتعزيز الامتثال له وتتألف هذه الآلية حسب الفقرة الثانية من المادة (١٥) من لجنة امتثال (Compliance Committee) تضم خبراء وتكون ذات طبيعة تيسيرية (Facilitative) وتعمل بطريقة شفافة وغير اتهامية وغير عقابية وتولي اللجنة اهتماماً خاصاً للقدرات الوطنية لكل طرف وحسب ظروفه واشارت الفقرة الثالثة من المادة بأن اللجنة تعمل بموجب الطرائق والاجراءات التي يعتمدها مؤتمر الاطراف العامل بوصفه اجتماع الاطراف في اتفاق باريس في دورته الاولى.

ويختلف نظام الامتثال في اتفاق باريس لعام ٢٠١٥ عن نظام الامتثال في بروتوكول كيوتو عام ١٩٩٧ بان الاخير يتسم بالصلابة ويترتب على مخالفته عددا من العقوبات مما دفع بعض الاطراف الى الانسحاب منه ،كما فعلت كندا نتيجة عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها بتخفيض الانبعاثات بنسبة (٦%) ولذلك في ظل اتفاق باريس تقوم اللجنة بإصدار تقرير تدابير تيسيرية لتنفيذ أحكام اتفاق باريس اتجاه الطرف المعني والدخول معه في حوار بهدف تحديد التحديات وتقديم التوصيات وتبادل المعلومات بما في ذلك ما يتعلق بالحصول على التمويل والتكنولوجيا ودعم بناء القدرات والتوصية بوضع خطة عمل ومساعدة الطرف المعني في وضع الخطة إذا طلب ذلك[٣].

وعليه فأن نظام الامتثال في اتفاق باريس يعمل على مساعدة الدول الاطراف على تنفيذ التزاماتها ولا يعتمد نظام فرض العقوبات على الدول الاطراف غير الممتثلة وبالتالي هو آلية تعاونية ولا تفرض جزاءات وتحترم السيادة الوطنية وقد اعتبر البعض أن نظام الامتثال في اتفاق باريس يعتبر من نقاط الضعف[٤] في حين يرى البعض الاخر أن نظام الامتثال في اتفاق باريس نظام مرن ينسجم مع الطابع المرن والتطوري لالتزاماته ويعكس شفافية التدابير المتخذة

---

(١) بو ثلجة حسين، مصدر سابق، ص٣١٧

(٢) ينظر المقرر ٢٠/م أ ت -١ لمؤتمر الاطراف في اتفاق باريس في كاتوفيتشي عام ٢٠١٨ ، الوثيقة رقم PA/CMA/2018

(٣) ينظر المقرر ٢٠/م أ ت -١ لمؤتمر الاطراف في اتفاق باريس عام ٢٠١٨ ،مصدر سابق.

(4) Sandrine Maljean and others , op, cit.p.650

من قبل الدول الاطراف وتكفي للحفاظ على مستوى الامتثال المقبول[١] ويمكن القول ان نظام الامتثال في اتفاق باريس كان اكثر مقبولية من الدول الاعضاء لأنه يعتمد الحوار والمساعدة عند عدم تنفيذ الالتزام ولا يعتمد الاكراه او القوة في تنفيذ الالتزامات.

4- تقييم اتفاق باريس لعام ٢٠١٥

اعطى اتفاق باريس عام ٢٠١٥ املاً جديداً لمواجهة تغير المناخ وكان يمثل اجماعا حقيقيا على نموذج جديد يسعى لتعزيز وتوفير وسائل دعم التكيف والتخفيف في الدول كافة بطريقة عادلة لجميع الاطراف على نحو يجسد الانصاف ومبدأ المسؤوليات المشتركة وأن كانت متباينة بين الدول المتقدمة والدول النامية ومع ذلك وعلى غرار العديد من الاتفاقيات الدولية فإن هناك بعض اوجه القصور في هذا الاتفاق.

4-1 : إيجابيات اتفاق باريس

احتوى اتفاق باريس لعام ٢٠١٥ المتعلق بالمناخ على العديد من الايجابيات ومنها :

4-1-1 : تطور منهج من اسفل إلى أعلى (Bottom-up approach) فيما يتعلق بالتعهدات والمراجعة

أن منهج من أسفل إلى اعلى يعني ان يقدم الطرف الاسفل (الدول الاطراف في الاتفاقية) خططاً ومساهمات يعتزم تحقيقها من أجل تحقيق هدف الطرف الاعلى (الاتفاقية) ، وذلك لتحقيق اعلى نسبة من المرونة وتوفير الفرصة لجميع الاطراف بالمشاركة في تحقيق الهدف ومتابعة الاستراتيجيات والحلول التي تساهم في تحقيق مصالح الجميع[٢] وهنا يثير اتفاق باريس السؤال حول الدور الذي لا يزال يتعين على القانون الدولي ان يمارسه في ظل اتفاق استبدل (الالتزامات) بمصطلح (المساهمات) وحيث لم يعد الامتثال بحاجة الى (انفاذ) ولكن الى (تسهيل) وبمعنى آخر ما هو دور القانون الدولي للمناخ في منهج من اسفل الى اعلى[٣] ؟ يمكن القول ان اتفاق باريس يضع اربعة عناصر اساسية لمنهج التصعيد (منهج اسفل الى اعلى) وان العنصر الاول تم من خلال الاتفاق على هدف طويل الاجل بشأن درجة الحرارة والسعي الى تحقيق التوازن بين الانبعاثات البشرية المنشأ وعملية الازالة بواسطة البواليع للغازات الدفيئة في النصف الثاني من هذا القرن والعنصر الثاني من خلال انشاء دورة منتظمة كل خمس سنوات لصياغة المساهمات المحددة وطنيا والابلاغ عنها والعنصر الثالث في آلية التصعيد هو ان كل المساهمات الوطنية المحددة تتمثل بعدما تتجاوز مساهمة الطرف المحدد وطنيا الحالية وتعكس اعلى طموح ممكن والعنصر الرابع والاخير من آلية التصعيد هو المراجعة الدورية والتي من شأنها ات تسمح للأطراف واصحاب المصلحة الاخرين بتقييم ما اذا كان على المسار الصحيح لتحقيق الهدف طويل الاجل وهذا العنصر يتضمن ثلاث عمليات مراجعة وهي مراجعة التنفيذ من خلال اطار الشفافية المعزز واستعراض الامتثال من خلال آلية التنفيذ والامتثال ومراجعة الطموح العام من خلال تقييم عالمي كل خمس سنوات ومن المقرر اجراء التقييم الاول عام ٢٠٢٣ وبالتالي فإن الاستنتاج الاول الذي ينبثق عن استعراض اتفاق باريس هو أنه يترك للدول فسحة كبيرة لحماية المناخ ومن الواضح أن تعريف اهداف التخفيف من تغير المناخ في مرحلة ما بعد العام ٢٠٢٠ تسير على هذا النهج أي أنها تعتمد على تحديد الدول بنفسها لما

([1]) Alexandere Zaher , Abottom - up Compliance Mechanism for the Paris Agreement , Chinese Journal of Environmental Law ,Vol.1,No.1, 2017 p.71

([2])Synthesis Report on the Aggregate effect of interred notionally determined contribution , https://unfccc.int/file/indx/portal.

([3])Harro Van Asselt, The Role of Law in a bottom-up International Climate Governance Architecture:Early Reflections on the Paris Agreement,2016,p12.

تعتبره مساهمة عادلة وطموحة من جانبها[١] ولا يلزمها اتفاق باريس سوى بالرفع من معدل هذه المساهمة بصفة دورية ومنتظمة وذلك بموجب الفقرة الثالثة من المادة الرابعة من الاتفاق.

هذا ولا ينبغي على الدول الاطراف الاكتفاء بالبرامج الوطنية ،بل عليها تجديد اهدافها بالتخفيف من الانبعاثات الكربونية خلال الفترة الحالية والمستقبلية عبر اتخاذها لمبادرات اخرى كتقديم برامج ومساهمات تكميلية تضاف الى برامجها الوطنية[٢] وبالتالي فإن منهج من اسفل إلى أعلى يمثل حل جديد لقضية تغير المناخ ويمكنه أن يخلق نقله نوعية في القانون الدولي البيئي.

4-1-2: جعل المناخ قضية مشتركة للإنسانية

اقر اتفاق باريس في ديباجته بان تغير المناخ يشكل شاغلا مشتركا للبشرية وينبغي على جميع الأطراف اتخاذ الإجراءات للتصدي لتغير المناخ وان اتفاق باريس يتطلب من الجميع اتخاذ خطوات مشتركة لمجابهة تغير المناخ وبذلك يضع أسس لنظام قانوني دولي متميز في مجال التعامل الدولي مع ازمة تغير المناخ [٣] حيث ان البيئة تمثل احدى المجالات التي تحقق مصلحة مشتركة لدول العالم اجمع ، فهي تراث مشترك للإنسانية جمعاء ويجب حمايتها من اجل استمرار الحياة على سطح الكرة الارضية[٤] وعليه فأن مهمة الحفاظ على مناخ الارض والامتناع عن التسبب بالتغيرات المناخية تقع على عاتق البشرية جمعاء وليس على الدول الاطراف في اتفاقية المناخ فقط [٥].

إن اتفاق باريس وضع مجموعة الالتزامات لتفادي أي تقاعس من جانب أحد الاطراف وهذه الالتزامات قد تكون موضوعية أو إجرائية قابلة للقياس مثل انشاء المساهمة المحددة وطنياً والابلاغ عنها[٦] وتحديد هذه المساهمة كل خمس سنوات ورفع مستوى طموحها[٧] واتخاذ تدابير التخفيف والابلاغ عن التدابير المعتمدة [٨] واجراء استعراض لتنفيذ العمل الجماعي في السنوات الخمس[٩] وهذه الالتزامات لا تمنح سوى القليل من هامش المناورة للأطراف المتلكئة وأنه من السهولة التحقق من خلال عملية الرصد وبذلك فأن الانتظام في تنفيذ الالتزامات سوف يحقق الهدف النهائي لاتفاق باريس ولا شك ان تطبيق اتفاق باريس يعكس مبدأ العدالة المناخية ومبدأ المسؤولية المشتركة لجميع الدول في مواجهة تغير المناخ مع مراعاة التباين بين الدول المرتبط باختلاف الإمكانيات والمسؤولية [١٠] وكل ذلك يعطي للدول مرونة كبيرة في تنفيذ الاتفاق.

---

(١) رحموني محمد، أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماية الدولية للمناخ، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية ،المجلد ٦،العدد ١، جانفي، ٢٠١٩،ص٦٧٥

(2)Sandrine Maljean-Dubois,op.cit,p27.

(٣) نادية ليتيم، تطور النظام القانوني الدولي لمواجهة التغيرات المناخية، مجلة كلية الحقوق الكويتية العالمية ،السنة العاشرة، العدد ١، ديسمبر، ٢٠٢١،ص٤٦٠

(٤) احمد ابو الوفا، تأملات حول الحماية الدولية للبيئة من التلوث ، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ٤٩،١٩٩٣،ص٥١ .

(٥) سلافة طارق عبد الكريم، الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحراري، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٠،ص٢٩٥ .

(٦) المادة (٢/٤) من اتفاق باريس.

(٧) المادة (٩/٤) من اتفاق باريس.

(٨) تنظر المادة (٢/٤) والمادة (٧/١٣)

(٩) المادة (٢/١٤) من اتفاق باريس.

(١٠) ينظر: Paul G.Harris,Common but differentiated responsibilities the Kyoto Protocol and United State policy,New York Journal for International Environment Law,Vol 17,1999p65

4-1-3 المسؤولية المشتركة والمتباينة (Common But Differentiated Responsibilities) (CBDR)

ان الاهداف الطموحة والالتزامات واسعة النطاق والرقابة الصارمة لاتفاق باريس اذا ما تم تطبيقها بشكل موحد فانها ستكون بمثابة قيود كبيرة على معظم الدول النامية ولذلك قام اتفاق باريس بإقرار مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة وبحسب القدرات الوطنية للدول ويعني هذا المبدأ في نطاق القانون الدولي المناخي ان تأخذ الدول المتقدمة الاطراف مكان الصدارة في مكافحة تغير المناخ والاثار الضارة المترتبة عليه وذلك لأنها صاحبة القسط الاكبر من الانبعاثات العالمية للغازات الدفيئة بالمقارنة مع الدول النامية صاحبة الانبعاثات المنخفضة[١] ولذلك اوجد اتفاق باريس تمايز لصالح الدول النامية من خلال دعم دعم الدول المتقدمة لهذه الدول على الصعيد المالي والتكنولوجي وبناء القدرات وقد مهد ذلك لاعتماد اتفاق باريس بعد ان كانت هناك عقدة في تمريره[٢] ولذلك كان التمييز بين التزامات الدول بطريقة عادلة ولكن مرنة كان أحد أبرز ما تضمنه اتفاق باريس[٣] وبذلك فان حماية المناخ تقع على عاتق جميع الدول الأطراف ولكنها تكون مسؤولية متباينة حسب تطور الدولة ومدى مساهمتها في حصول ظاهرة تغير المناخ[٤] وقد اكد اتفاق باريس على هذه المسؤولية تحديدا في الديباجة والفقرة الثانية من المادة الثانية مع ربط هذا المبدأ بمفهوم الانصاف كما في الفقرة الثالثة من المادة الرابعة والفقرة التاسعة عشر من نفس المادة السابقة[٥] وكذلك يدعو اتفاق باريس الى اتخاذ اجراءات بشأن تغير المناخ تقوم على اساس المساواة المساواة ووفقا لمسؤوليتها المشتركة وان كانت متباينة كما تشدد المادتين (٧، ١١) من الاتفاق على ان اجراءات التكيف ينبغي ان تنبع منهما وتقوم على المشاركة والشفافية الكاملة ومن ناحية اخرى تتطلب التزامات الدول بموجب المادة (١٢) اجراءات فردية وتعاونا دوليا ويجب على الدول المتقدمة ان يكون لها اسهام اكبر وان تحشد اكبر قدر من الموارد المالية وان تقوم بنقل وتطوير التكنولوجيا باعتبارها المسبب الاكبر لتغير المناخ.[٦]

لقد أقر اتفاق باريس بأن الدول المتقدمة ينبغي لها أن تستمر في قيادة الطريق للحد من الانبعاثات باعتبارها الاكبر حجما في انبعاثات الغازات الدفيئة وعلى أنه يجب التأكيد أن اتفاق باريس قصر مسألة قيادة الطريق في مجالي التخفيف والتمويل في حين أن تنفيذ الالتزامات الأخرى ينطبق على جميع الدول المتقدمة والنامية وبذلك فان الاختلاف الأساس بين اتفاق باريس واتفاقية تغير المناخ عام ١٩٩٢ وبروتوكول كيتو عام ١٩٩٧ ، بان اتفاق باريس يطبق على كافة الدول بدلا من الاعتماد فقط على الدول

---

(١) خالد السيد المتولي محمد،نظرات في اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ، مجلة الدبلوماسي،الرياض،العدد ٣٩، ٢٠٠٨،ص٢١

(٢) ينظر كل من : -Lavanya Rajamani,Ambition and Differniation in the 2015 Paris Agreement :Interpretation Possibilties and underlying politics,Cambridge un Press,2020,p5
-Friedrich Soltau,Fairness in International Climate Change:Law and Policy,Cambridge University Press,2009,p.185

(٣) موج فهد علي، قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في ضوء اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥ ، رسالة ماجستير- جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٧، ص٧٩

(٤) ريمة بو صبع، الحماية من التغيرات المناخية في ظل الأمم المتحدة،ط١، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية،٢٠١٩، ص٢٣٠

(٥) الحسين الشكراني، تناقضات القانون الدولي،ط١،مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت،٢٠١٩،ص٢١٦

(6) Daniel R.klein,Maria Carazo,Meinhard Doelle,Taue Bulmerand and Andrew Aighaing,The Aighaing,The Paris Agreement on Climate Change,Analysis and Commentory,First Edition,New York,2017, p.205

المتقدمة من اجل التقدم نحو التخفيف من تغير المناخ [١] ومع ذلك فأن المواد الرئيسة في الاتفاق مثل نصوص تخفيف آثار الضرر والتكيف والتمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات والشفافية تشتمل على عناصر التمييز بين ما هو متوقع من الدول النامية وفي الوقت نفسه يعطي الاتفاق المرونة للدول المستعدة والقادرة على وضع أهداف أو تدابير متزايدة الطموح في القيام بذلك ويضم الاتفاق أيضا نصوصا بشأن ضمانات التمويل وغيرها من وسائل الدعم والمساندة لتمكين الدول النامية من بذل المزيد من الجهود وفي قواعد كاتوفيتشي تم منح الدول النامية بعض المرونة في مجال جمع المعلومات وتحليلها وبشكل اقل صرامة لمعرفة التقدم المحرز في المساهمات المحددة وطنيا ومع ذلك يتعين على الدول النامية توفير اطر زمنية تحددها بنفسها لتحسين نوعية وكمية التقارير.

4-1-4: فعالية نظام الشفافية

يؤسس اتفاق باريس اطارا قانونيا معززا بالشفافية من اجل بناء الثقة بين جميع الدول التي تساهم في الجهد العالمي لمواجهة تغير المناخ ، هذا وأن نظام الشفافية في اتفاق باريس لم يقم باستنساخ تجربة اتفاقية تغير المناخ عام ١٩٩٢ وبرتوكول كيوتو عام ١٩٩٧ بل قام بتوحيد نظام التقارير على جميع الأطراف دون تمييز بين الدول المتقدمة والنامية ومنح المرونة لهذه الأخيرة في تقديم التقارير وتمكينها من بناء قدراتها وذلك من أجل الوصول إلى رؤية كاملة للمجهودات الفردية والجماعية للأطراف من أجل تخفيف انبعاثات الغازات الدفيئة من أجل الوصول إلى هدف الاتفاق في استقرار درجة حرارة المناخ وتعد تقارير الشفافية احد المكونات الحيوية لتنفيذ وضمان قيام جميع الدول ببيان التقدم المحرز في تنفيذ التزاماتها وقد وضعت قواعد كاتوفيتشي مجموعة مفصلة من الاجراءات والمبادئ التوجيهية والتي تسهل كل ما يتعلق بتطبيق قواعد الشفافية.

4-2: سلبيات اتفاق باريس

يرى جانب من الفقه القانوني أن اتفاق باريس لعام ٢٠١٥ بشأن المناخ يحتوي على عدد من السلبيات تتعلق بسياسات التخفيف والتكيف والتمويل ومن حيث الامتثال.

4-2-1: عدم تحديد تاريخ محدد لإيقاف انبعاثات الغازات الدفيئة

من المعروف أن اتفاق باريس يهدف إلى جعل درجة الحرارة العالمية اقل بكثير من ٢ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الصناعة ومواصلة الجهود للحد من زيادة درجة الحرارة إلى ١,٥ مئوية وهذا بدوره سوف يقلص بصورة كبيرة من مخاطر تغير المناخ وآثاره[٢] في حين ان الأطراف لم تتمكن من الاتفاق على تاريخ محدد يتعين على الدول تحقيق وقف عالمي للانبعاثات الدفيئة ، إذ تضمن الاتفاق عبارة (في أقرب وقت ممكن) ولذلك يؤخذ على هذا الاتفاق واسوة بالاتفاقية الاطارية لتغير المناخ لعام ١٩٩٢ ، غياب الالتزام بالحد من انبعاثات الغازات خلال فترة زمنية محددة وبنسبة محددة [٣] ولذلك لم توجد جداول زمنية محددة للحد من مخاطر تغير المناخ[٤].

هذا وأن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) ذكرت أن على الدول أن تخفض انبعاثاتها العالمية من الغازات الدفيئة بنسبة ٤٠-٧٠% بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠٥٠ والقضاء عليها تماما بحلول عام

---

(١) خالد محمد حسن إسماعيل، اتفاقية باريس لتغير المناخ ٢٠١٥ ونتائج الانسحاب الأمريكي منها، مجلة كلية الحقوق، العدد ٥٠ ،كانون ثاني-ديسمبر، ٢٠٢٠، ص١٦٩

(2)Charlotte Streck and others , op.cit, p.10

(٣) سعد سالم جويلي، التنظيم الدولي لتغير المناخ وارتفاع درجة الحرارة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٢،ص٢٩

(٤) احمد دسوقي محمد اسماعيل،نمط الادارة الدولية لقضايا البيئة وقضية تغير المناخ،مجلة السياسة الدولية،عدد ١٤٥،تموز،٢٠٠١،ص٢١٦

٢١٠٠ [١] وأن الحسابات الواقعية للمساهمات المحددة وطنيا المقدمة غير كافية سواء للدول النامية وحتى الدول المتقدمة ولذلك فأن هناك فجوة كبيرة بين حجم الانبعاثات وبين المساهمات المحددة وطنيا لتجنب أكثر من درجتين من الاحترار والامر الذي يتطلب أعادة النظر وبصورة عاجلة وجذرية في البرامج الوطنية للتخفيف ورفع الدول لمستوى اهدافها وجعلها تتماشى والتقدم العلمي والتكنولوجي ومع السياق الاقتصادي والسياسي والاجتماعي.

4-2-2: ضعف أحكام سياسات التكيف

لقد احتدم الخلاف حول الهدف العالمي للتكيف ،إذا ارادت الدول النامية أن تقرن هذا الهدف بالتزامات كمية في حين ارادت الدول المتقدمة أن تكون الالتزامات نوعية وعكس اتفاق باريس وجهة نظر الدول المتقدمة إلى حد بعيد فهو يركز على الجوانب الإجرائية لتخطيط التكيف ولم ينص على مجالات عمل محددة أو يقدم التزامات قابلة للقياس الكمي لدعم الدول النامية[٢].

لقد وجد في اتفاق باريس التزام فضفاض خاص باستخدام حصة من العائدات المتأتية من تخفيضات الانبعاثات لتمويل الدول النامية المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ للوفاء بتكاليف التكيف ولكن ادارة هذا المورد غير واضحة المعالم فهل تتم من خلال صندوق التكيف التابع للاتفاقية الاطارية عام ١٩٩٢ أم لا ؟ وما هو العلاج في حالة عدم كفاية هذه الموارد؟ وكل ذلك يتطلب وضع آليات واضحة ومحددة ومن الممكن ان يناقشها مؤتمر الاطراف القادم في دولة الامارات العربية المتحدة.

4-2-3 : ضعف التمويل

ان على الدول المتقدمة التزام قانوني اتجاه الدول النامية وذلك بتمويل استراتيجيات التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه من اجل تجنب الكوارث البيئية [٣] وقد اكد اتفاق باريس للمناخ على اهمية الموارد والتبرعات المادية وذلك بنصه على ضرورة التزام الدول المتقدمة بتقديم التمويل المالي الكافي للدول النامية لمساعدتها على تحقيق التكيف مع التغيرات المناخية والتخفيف من آثارها ،الا انه لم يحدد حصص هذه الدول من التمويل ويعتبر موضوع التمويل الأكثر جدلاً في اتفاق باريس وعلى الرغم من النص بقيام الدول المتقدمة بمساعدة الدول النامية ، إلا أنه لم يوفر التمويل اللازم ، إذ تمسكت الدول المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية والصين والمملكة المتحدة في أن تلك الالتزامات طوعية وغير الزامية رافضة دفع التعويضات عن مسؤوليتها في انبعاثات الغازات الدفيئة ولذلك فأن المادة (٨) من اتفاق باريس لم تنشأ أو تستخدم كأساس لأي مسؤولية أو تعويض ولذلك لم يتم الالتزام من قبل الدول المتقدمة بجمع مبلغ (١٠٠) مليار دولار أمريكي سنوياً بشكل مشترك عام ٢٠٢٠ لتلبية احتياجات الدول النامية ويظهر أحدث تقييم عام ٢٠٢١ أن المبلغ الاجمالي وصل إلى (٧٦) مليار دولار فقط[٤] وهذا الامر يتطلب من الدول المتقدمة حرص اكبر من اجل جمع المبلغ المذكور لتحقيق اهداف اتفاق باريس.

4-2-4 : ضعف الامتثال

واجه اتفاق باريس انتقادات شديدة من بعض الجماعات المحافظة على البيئة بسبب كونه اتفاق غير ملزم ولم ينص على اتخاذ إجراءات أو عقوبات في حالة عدم الالتزام ، إذ لا يتضمن اتفاق باريس آلية

([1]) Clmate change 4 Mitigation of Climate Change , Summary go policymakers mad technical Summary , p.10 .

([٢]) رحموني محمد، مصدر سابق، ص٦٨٣

([3]) David Takacs,Carbon into Gold:Forest Corbon offsets Climate Change,Adaptation and International Law,Journal of Environmental Law Policy,2009,p25

([4]) Philippe Sands, principles of Environmental Law,Cambridge University Press,2003, p.148

لإنفاذ القواعد ، بل يضع آلية تعزيز الامتثال وتسهيل التنفيذ لأحكام الاتفاق وهذا خلاف برتوكول كيوتو لعام ١٩٩٧ الذي وضع تدابير عقابية في حالة مخالفته ولذلك فأن غياب نظام الامتثال في اتفاق باريس لا يرتب عواقب قانونية ضد الأطراف غير الملتزمة بالاتفاق وهذا يمثل نقطة ضعف بالاتفاق.

ان تدارك هذا النقص في الامتثال يمكن ان يتم بطريقتين الاولى داخلية اي من خلال اتفاق باريس نفسه وذلك في التقييم العالمي المقبل عام ٢٠٢٣ ، اذ يمكن استحداث محكمة مناخية دولية من شأنها توقيع عقوبات مالية على الدول في حالة اخلالها بالتزاماتها التعاقدية بموجب اتفاق باريس للمناخ [١] ويمكن كذلك وضع نوع خاص من العقوبات المتعلقة بالمناخ مثل تسعير الكربون وفرض ضريبة على كل دولة تتجاوز انبعاثاتها حد معين او تستخدم الوقود الاحفوري وكانت هذه الفكرة متداولة عند صياغة اتفاق باريس ولكنها اختفت في الصيغة النهائية للاتفاق، اما الطريقة الثانية فهي طريقة خارجية اي خارج اتفاق باريس وذلك باللجوء الى القانون الدولي العرفي الذي يمكن ان يسد الثغرات في اتفاق باريس، إذ ان المشاركة شبه العالمية في هذا الاتفاق تجعل منه بمثابة قانون عرفي في ظل عدم اعترض الدول عليه كما ان مبدأ (عدم الحاق الضرر بالغير) يعتبر من المبادئ العرفية والذي تم وضعه في قرار التحكيم الشهير(Trail Smelter) عام ١٩٤١ بين الولايات المتحدة الامريكية وكندا والذي اكد بانه لا يمكن لدولة استخدام اراضيها بطريقة تضر ببيئة الدول المجاورة وبذلك يمكن قياس الانسحاب الامريكي في عهد الرئيس السابق ترامب من اتفاقية المناخ ، اذ لا يعفي ذلك الانسحاب الولايات المتحدة من المسؤولية في حالة اضرارها ببيئة كندا المجاورة [٢] باعتبار ان القانون الدولي العرفي ملزم لجميع الدول المنضمة وغير المنضمة للاتفاق[٣] ولذلك من الواضح ان هنالك التزاما على الدول بعدم التسبب في ضرر لبيئة دول او مناطق اخرى تقع خارج حدود ولايتها الوطنية وينظر لهذا الالتزام باعتباره قاعدة عرفية من قواعد القانون الدولي البيئي[٤] وقد اكدت ذلك لجنة القانون الدولي في مشروع مبادئها التوجيهية بشأن حماية الغلاف الجوي الذي تم اعداده في دورتها السبعين عام ٢٠٢١ وبالتالي فان هناك التزاما ايجابيا وواجبا بالعناية الواجبة من قبل جميع الدول بتحمل المسؤولية عند عدم الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالمناخ[٥] وبالتالي فان الالتزام العرفي بحماية المناخ يلزم جميع اشخاص القانون الدولي بغض النظر عن كونهم اطرافا ام غير اطراف في اتفاقيات المناخ.

---

(١) نادية ليتيم، مصدر سابق، ص٤٦٩

(٢) صلاح عبد الرحمن الحديثي ،النظام القانوني الدولي لحماية البيئة،ط١،منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت،٢٠١٠،ص١٤٠

(٣) رضوان الحاف ،حق الانسان في بيئة سليمة في القانون الدولي العام،القاهرة،١٩٩٨،ص٨٣

(4) Ruo-shu and others , op.cit p.9

(5)Moise Jean, Customary International Law and the challenge of climate change: How to deal with the stagnation of the Paris Agreement, Journal of New York of International Law,2021,Vol54.p10

5- الخاتمة

شكل اتفاق باريس لعام ٢٠١٥ بشأن المناخ انجازا تاريخيا في الدبلوماسية متعددة الاطراف بعد سنوات من المفاوضات الشاقة ويعد هذا الاتفاق من اكثر المعاهدات البيئية الدولية فاعلية في التاريخ مع مشاركة شبه عالمية للدول وهدف واضح لتخفيض الانبعاثات العالمية مع ايجاد نظام شفاف للرقابة ويشكل هذا الاتفاق الإطار القانوني الجديد لحماية المناخ وهو اتفاق شامل في أحكامه، إذ يحتوي على أحكام بشأن سياسة التخفيف والتكيف والتمويل المناخي والشفافية والابلاغ والاستعراض والآليات التعاونية الدولية (آلية التنمية المستدامة وتجارة الكاربون) بالإضافة إلى أحكام تتعلق ببناء القدرات ونقل التكنولوجيا والتقييم العالمي وتعترف ديباجة الاتفاق أيضا بالعدالة المناخية وحقوق الشعوب الأصلية والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والانصاف بين الأجيال.

أن اتفاق باريس يعزز نظام إدارة المناخ العالمي من خلال آليات محددة منها نظام المساهمات المحددة وطنيا بمنهج من (أسفل إلى أعلى) باعتبارها آلية جديدة ومبتكرة ويعزز هذا الاتفاق آلية الشفافية لضمان المعلومات المقدمة ويأخذ بآلية التنفيذ والامتثال لمساعدة جميع الأطراف وحثهم على تنفيذ الاتفاق ويمكن تسعير الكربون كنموذج للعقوبات التي يمكن فرضها على الدول عند زيادة انبعاث غازاتها الدفيئة.

هذا وإذا كان اتفاق باريس يوفر أطارا للعمل الدولي فان كتاب قواعد كاتوفيتشي لعام ٢٠١٨ سيحرك هذا الاتفاق من خلال خلق الادوات والتعليمات لتمكين تنفيذها الكامل والعادل والفعال وسيوفر اعتماد كتاب ارشادات حول كيفية تنفيذ الدول لخططها الوطنية مع منح المرونة للدولة النامية التي لديها قدرة على جمع المعلومات وتحليلها لتقديم معلومات أقل صرامة حول التقدم المحرز في المساهمات الوطنية ولكن سيبقى على هذه الدول وضع اطر زمنية تحددها بنفسها لتحسين نوعية وكمية التقارير.

لقد تطور النظام القانوني لاتفاق باريس تدريجيا الى نظام قانوني مختلط يجمع بين القانون الملزم (Hard Law) والقانون المرن (Soft Law) اذ جمع بين النموذج العقدي الملزم والنموذج التيسيري غير الملزم وعليه فأن الاتفاق الجديد بشان المناخ في الوقت الذي يترك مضمون حماية المناخ للسياسات الوطنية للحكومات ولكنه في نفس الوقت يخلق التزامات قانونية دولية لتطوير وتنفيذ وتعزيز الإجراءات بشكل منتظم مع العلم أن هذه السياسات الوطنية ستخضع لنظام شفافية دولي قوي وتقييمات عالمية هذا وعلى الرغم احتواء هذه الاتفاق على نقاط ضعف من حيث تحقيق أهدافه على المدى الطويل وصعوبات سياسة التكيف والتعويض عن الخسائر والاضرار ونظام الامتثال ،إلا أنه يظل حلا وسطا ويمكن أن يحقق النجاح إذا ما التزمت به كل من الدول المتقدمة والدول النامية بحسب ظروفها في ظل اعتبار ان تغير المناخ هو مشكلة مشتركة للإنسانية وأن مواجهتها تتطلب من الجميع بذل الجهود الممكنة من أجل العيش المشترك على سطح هذا الكوكب وانسجاما مع التطورات الدولية في هذا الخصوص فأن عقد مؤتمري الاطراف عام ٢٠٢٢ في مصر والاخر القادم عام ٢٠٢٣ في دولة الامارات العربية المتحدة يعطي الدليل على اهمية مساهمة الدول العربية في مواجهة تغير المناخ وهذا يتطلب من مراكز الفكر والبحث العربية ان تبدأ بدراسة الاستفادة من هاذين الحدثين للخروج بنتائج قوية تخدم الاجندة العربية والدول النامية وخاصة ان بيئة المنطقة العربية شديدة التأثر بارتفاع درجة الحرارة وارتفاع مستوى سطح المياه وهذا يجعل التكيف احد القضايا الرئيسة للدول العربية في اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ حيث ان المجموعة العربية تضغط من اجل هدف طويل الاجل او رؤية بشأن التكيف لضمان وجود تكافؤ بين التكيف والتخفيف وليس التركيز على التخفيف فقط ولذلك فان تطبيق اتفاق باريس بالنسبة للدول العربية يتطلب النهوض بواقع مشاريع التنمية المستدامة على أساس يراعي استخدام الطاقة البديلة والنظيفة وعملا

منظما ومتواصلا من الجهات ذات العلاقة كون الموضوع ليس سهلا ويتطلب تظافر جهود مؤسسات الدولة الرسمية وغير الرسمية من اجل تسهيل تنفيذ السياسات والبرامج التي وضعها اتفاق باريس من اجل الحد من ظاهرة تغير المناخ ويجب ان تعمل جامعة الدول العربية على تشكيل لجنة خبراء متطورة قادرة على مساعدة الدول العربية في بناء قدرات المفاوضين العرب وتسهيل التواصل بينهم مما يجعلهم مؤثرين في صناعة القرار المناخي .

المصادر

اولا: الكتب

١- الحسين الشكراني، تناقضات القانون الدولي،ط١،مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت،٢٠١٩
٢-سلافة طارق عبد الكريم، الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحراري، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٠،
٣- سعد سالم جويلي، التنظيم الدولي لتغير المناخ وارتفاع درجة الحرارة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٢
٤- صلاح عبد الرحمن الحديثي،النظام القانوني الدولي لحماية البيئة،ط١،منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت،٢٠١٠
٥- رضوان الحاف ،حق الانسان في بيئة سليمة في القانون الدولي العام،القاهرة،١٩٩٨
٦- ريمة بو صبع، الحماية من التغيرات المناخية في ظل الأمم المتحدة، ط١، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية،٢٠١٩.
٧- عيسى لعلاوي، النظام القانوني الدولي لمكافحة التغيرات المناخية، ط١، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، ٢٠١٧.
٨- مصطفى هاشم ، لينا ياسين، احمد سبع الليل، مفاوضات الدول العربية بموجب اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ، مؤسسة فريد ريشي ايبرت، عمان، ٢٠٢٢.

ثانيا: البحوث والدراسات

١- احمد ابو الوفا، تأملات حول الحماية الدولية للبيئة من التلوث ، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ١٩٩٣،٤٩
٢- احمد دسوقي محمد اسماعيل،نمط الادارة الدولية لقضايا البيئة وقضية تغير المناخ،مجلة السياسة الدولية،عدد ١٤٥،تموز،٢٠٠١
٣- باسل عبد الرؤوف الخطيب، النظام في العلاقات الدولية ،مجلة الدبلوماسي،معهد الدراسات الدبلوماسية،السعودية-الرياض،العدد ٢٠٠٨،٣٩
٤- بو ثلجة حسين، الشفافية في اطار اتفاق باريس حول المناخ، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد ٧، العدد ١،جوان،٢٠٢٢
٥- رحموني محمد، أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماية الدولية للمناخ، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، المجلد ٦، العدد ١، جانفي، ٢٠١٩
٦- خالد السيد المتولي محمد،نظرات في اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ، مجلة الدبلوماسي، العدد ٣٩،الرياض، ٢٠٠٨
٧-خالد محمد حسن إسماعيل، اتفاقية باريس لتغير المناخ ٢٠١٥ ونتائج الانسحاب الأمريكي منها، مجلة كلية الحقوق، العدد ٥٠، كانون ثاني-ديسمبر،٢٠٢٠
٨- السفير محمد نصر، COP 27 ومحددات الموقف التفاوضي المصري،مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، السنة الثامنة، العدد ٩٩،نوفمبر ٢٠٢٢
٩-موج فهد علي، قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في ضوء اتفاقية باريس للمناخ ٢٠١٥، رسالة ماجستير- جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٧
١٠- نادية ليتيم، تطور النظام القانوني الدولي لمواجهة التغيرات المناخية، مجلة كلية الحقوق الكويتية العالمية، السنة العاشرة، العدد ١، ديسمبر،٢٠٢١

١١- هشام محمد بشير، العدالة المناخية من منظور القانون الدولي، مجلة السياسة والاقتصاد، المجلد (١٦) السنة (١٥) تموز-يوليو،٢٠٢٢

ثالثا: المصادر الاجنبية

1-Anne Sofie Tabau , Une gouvernance globale du climat per la trancparence depuis l'accard de paris ; Le droit globole de l'envivonnement comme solfege ? International Brazilian Journal of International Law Vol 14 , 2017.
2- Alexondere Zaher , Abottom - up Compliance Mechanism for the Paris Agreement , Chinese Journal of Environmental Law , 2017
3- Charlotte Streck ,Paul keenly and Maritz Von Unger , The Paris Agreement : A new Beaning , Journal for European Environment & Planning law 13 Leiden , 2016 .

4- Carter A.Hanson ,Hard and Soft Law in Paris Climate Agreement,Student Publications, 2021

5- David Takacs,Carbon into Gold:Forest Corbon offsets Climate Change,Adaptation and International Law,Journal of Environmental Law Policy,2009
Climate change 4 Mitigation of Climate Change , Summary policymakers.
6-Daniel R.klein,Maria Carazo,Meinhard Doelle,Taue Bulmerand and Andrew Aighaing,The Paris Agreement on Climate Change,Analysis and Commentory,First Edition,New York,2017–
7-Geraud de Lassus St-Genies , ĹAccord de paris sur le climat :Quelques Elementts de Decryptage.
8- Farhana Yamin,Joanna Depledge,The International Claimate Change Regime,A Guide to ،Rule Institutions and Pracedures,Cambridge University Press,2004
9- Friedrich Soltau,Fairness in International Climate Change:Law and Policy,Cambridge University Press,2009.
10-Moise Jean, Customary International Law and the challenge of climate change: How to deal with the stagnation of the Paris Agreement, Journal of New York of International Law,2021
11- Harro Van Asselt, The Role of Law in a bottom-up International Climate Governance Architecture:Early Reflections on the Paris Agreement,2016
12- Lavanya Rajamani,Ambition and Differniation in the 2015 Paris Agreement :Interpretation Possibilties and underlying politics,Cambridge un Press,2020
13-Paul G.Harris,Common but differentiated responsibilities the Kyoto Protocol and United State policy,New York Journal for International Environment Law,Vol 17,1999p65
14- Philippe Sands, principles of Environmental Law,Cambridge University Press,2003
15-Rimme M, Introduction: The Road to Paris intellectual property, human rights and climate justice, Springer,2018
16- Ruo- Shui Sunxion , Gao , Chum Den , Can Wang, Is the paris rule book sufficient for effective implementation of Paris Agreement? ,2022.
17- Thibault Laconde ,Accord de paris sur le climat:Analyse des points cles et prespectives energie et developpement,2015.

18-Theobald Frank Theodory,Indigenous Knewledge and Odapation to Climate Change in the Ngono River Basin,Bonn,2016
19-Sandrine Maljean-Dubois , Rajamani Lavanya , L'Accord de paris sur Les changements climatiques du12 docembre 2015.
20-Wiliam James Burroughs ,Climate Change:A Multidissiplinary Approach,Cambridge University Press,2001.

رابعا :الاتفاقيات الدولية

١-اتفاقية الامم المتحدة الاطارية لتغير المناخ لعام١٩٩٢
٢- برتوكول كيوتو للمناخ لعام ١٩٩٧
٣-اتفاق باريس بشأن المناخ عام ٢٠١٥

خامسا: المواقع الالكترونية

1- WWW.UNFCCC.ORG